- ٧ -

وتبقى كلمة

من خلال الحديث عن السيدة عائشة رضى الله عنها.. عرفنا أنها كان لها دور بارز فى توعية المرأة بأمور دينها بما عرفته من سنة رسول الله ﷺ.. فقد كانت تعرف القراءة والكتابة بجانب ذكائها، وبجانب قربها النفسى من الرسول ﷺ..

فقد كان الرسول الكريم يعرف طبائع النساء جيداً، وهو القائل عن غيرة السيدة عائشة:

« ويحها لو استطاعت ما فعلت ».

كانت رغم صغر سنها فى غاية الذكاء، تدرك تماماً ما يجب أن تقوم به من دور فى حياة الرسول.

وإذا كان بعض المستشرقين تحدث عن الفارق بينها وبين الرسول فى السن، فإن بعض الدارسين للسيرة النبوية يرى أن عمرها عندما دخل بها الرسول لم يكن التاسعة كما أشيع، ولكنها كانت فى السادسة عشر، من ذلك، فمولاى محمد على يقول فى كتابه (محمد رسول الله) وهو يتحدث عن زواج الرسول من عائشة يقول:

"كان لفقد خديجة وقع أليم فى نفس النبى فحزن عليها حزنًا عميقًا فلما رأت إحدى المؤمنات ذلك أشارت عليه أن يتزوج من عائشة ابنة صديقه أبى بكر، وفاتحت أبا بكر فى ذلك، وكان لعائشة مواهب بارزة لمسها النبى كما لمسها أبوها، وكانت هذه المواهب كفيلة بأن تجعلها سيدة المستقبل، الجديرة أن تكون زوجة الهادى الأعظم الذى سيكون له أبلغ الأثر فى هداية البشر.

وكان فى طريق إتمام هذا الزواج عقبتان:

أولاهما أن عائشة كانت مخطوبة لجبير فما كان فى استطاعة أبيها أن يقبل تزويجها حتى يفصل فى أمر جبير، ولكن كان جبير نفسه يرغب فى فصم رباط الخطبة لأن الهوة التى كانت بين المسلمين والمشركين قد اتسعت.

وأما العقبة الثانية فهى عدم بلوغ عائشة السن التى تؤهلها للزواج، وقد أمكن تذليل هذه العقبة بتأجيل الدخول بها، وعلى هذا فإن حفل الزواج لم يكن فى الواقع سوى حفل خطبة، وكان ذلك فى التاسع من شوال فى السنة العاشرة من نزول الوحى وإنها لفرصة طيبة لدفع أكذوبة شاعت وراجت عن سن عائشة.

فمن المسلم به أنها لم تبلغ السن التى تؤهلها للزواج. وكذلك من الواضح أنها لم تكن فى سن السادسة كما زعموا فإنها كانت فى السن التى تجيز خطبتها فخطبها جبير، وعلى ذلك فإنها كانت على أبواب السن التى تؤهلها للزواج.

ومن الثابت أن فاطمة بنت النبى كانت تكبرها بخمس سنوات، ومن الثابت أيضًا أن فاطمة ولدت أيام إعادة بناء الكعبة أى قبل أن يرسل النبى بخمس سنوات، فتكون عائشة قد ولدت سنة نزول الوحى فكانت سنها لا تقل عن العاشرة عندما زوجت من النبى فى السنة العاشرة للرسالة، وأن شهادة عائشة نفسها لدليل على ذلك.

فقد قالت إنها كانت تلعب مع أترابها عند نزول سورة القمر وهى السورة الرابعة والخمسون، وإنها كانت تحفظ بعض آيات السورة.

وهذه السورة لم تنزل إلا فى السنة الخامسة للرسالة، وعلى ذلك فما قيل أنها كانت تبلغ السادسة فى السنة العاشرة للرسالة عندما تزوجها النبى إن هذا إلا قول كاذب، وإلا كان مولدها يوم نزول سورة القمر، وهو ما تنفيه هى بقول إنها حفظت بعض آياتها عند نزولها.

ومن هذا كله يفهم أن سنها لم تكن أقل من عشرة أعوام بحال عندما خطبها النبى.

ولما كانت المدة بين الخطبة والدخول بها لا تقل عن خمس سنوات فما دخل النبى بها إلا فى السنة الثانية للهجرة، وعلى ذلك يكون سنها يوم بنائه بها خمسة عشر عامًا.. أما دعوى أنها كانت فى السادسة عند عقد الزواج، وأن النبى بنى بها وهى فى التاسعة فهى دعوى خاطئة، لأن معنى هذا أن الفترة بين العقد والزواج كانت ثلاثة أعوام وهذا خطأ تاريخى لا شك فيه».

وقد أثار المستشرقون - وهم يتحدثون عن الإسلام ونبى الإسلام - مسألة تعدد الزوجات، وأخذوا فى الغمز واللمز على أساس أن الرسول ﷺ كان يجرى وراء لذاته.

وهى مغالطة منهم، ومحاولة لتشويه صورة الإسلام..

أو على حد تعبير الأستاذ العقاد فى كتابه (عبقرية محمد):

«. . . فهو أولا رجل يطلب ما يطلبه الرجل فى المرأة، ونحن قبل كل شىء لا نرى ضيرًا على الرجل العظيم أن يحب المرأة ويشعر بمتعتها، هذا سواء فى الفطرة لا عيب فيه، وهذه النفس السوية يمكننا أن نفهمها بجلاء حين نرى أن المرأة لم تشغله عما تشغل المرأةُ الرجلَ المفرط فى معرفة النساء من مهام الأمور والقيام بالأعباء الجسام. . فمهما قال هؤلاء فلن يستطيعوا أن ينكروا أن محمدًا قد حقق ما لم يحققه بشر قبله ولا بعده، ولم يشغله عن هذا شىء لا امرأة ولا غير امرأة.

فإن كانت عظمة الرجل قد أتاحت له أن يعطى الدعوة حقها، وأن يعطى المرأة حقها، فالعظمة رجحان وليست بنقص، وهذا الاستيفاء السليم كمال وليس بعيب، ومحمد الذى خيَّر نساءه بين أن يرضين بحياة الكفاف أو يسرحن سراحًا جميلا ليس بالضرورة رجلا خاضعًا للذات حسه، فلو شاء لأغدق عليهن النعمة وأغرقهن فى الحرير والذهب وأطايب الملذات، وليس هذا فعل رجل يستسلم للذات حسه».

ويقول العقاد:

«قال لنا بعض المستشرقين: إن تسع زوجات لدليل على

فرط الميـول الجنسية، قلنا: إنـك لا تصف السيد المسـيح بأنه قاصر الجنسية لأنه لم يتزوج قط، فلا ينبغى أن تصف محمدًا بأنه مفرط الجنسية لأنه جمع بين تسع نساء، فالنبى ﷺ أمكنه أن يسوس تسـع زوجات، ولم يؤثر عنهن خـصام أو نزاع إلا مرات تعد على أصابع اليد، فـمن أتيح له أن يجمع بين عدد من الزوجات فـعليه أن يقتدى بـه فى معاملة زوجاتـه بالعدل ومعالجة الشئون المنزليـة بالأناة وسعة الصدر، وعلى النساء أن يتخذن من زوجات الـنبى الكثيرات مثالا صالحـا يحتذينه من العفة والزهد وتدبير المنزل.. والرضا بما قدر لهن من متاع فى هذه الحـياة الدنيـا، وبذلك تسـعد الأسـرة بتمـامها. وتـقوم بواجبها نـحو الله ونحو المجتمع الإسـلامى، ولو أن المسلمين وغيرهم تأملوا فـى حياة النبى مع نسائه، واقتـدوا فى معاملة الأزواج والأبناء والأقـارب كما أمـرهم الله، لعـاشوا عيـشة راضية مرضية».

* * *

لا شك أن الإسلام قـد احترم المـرأة، وقدَّر مشـاعرها، وأعطاها من الحقوق ما لم تعطه لهـا أحدث القوانين الوضعية فى الغرب فى عصرنا الحديث.

ومقارنة بين ما كانت عليه المرأة فى العصر الجاهلى، نجد فارقًا شاسعًا، بين المرأة فى الجاهلية حيث لا حول لها ولا قوة، ولا تملك من أمر نفسها أو أموالها شيئًا، وبين ما أصبحت عليه عندما جاء الإسلام بشريعته العظيمة، فأصبحت المرأة مخلوقًا له حقوقه، وعليه واجباته، ولا يتوارى المسلم خجلا عندما يبشر بفتاة، بعكس ما كان فى العصر الجاهلى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِن سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٥٩﴾﴾. [النحل: ٥٨ - ٥٩]

وكانوا فى الجاهلية لا يجعلون للمرأة أو الصبى نصيبًا فيما تركه الأب، بحجة أن الإرث للذين يقاتلون، والمرأة لا تقاتل، والصبى لا يقاتل، وجاء الإسلام ليجعل لهما نصيبًا فى الميراث: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾. [النساء: ١١]

والشريعة الإسلامية تجعل من رضا البنت شرطًا لصحة العقد عليها، ولا يستطيع أحد حتى والدها أن يجبرها على زواج لا ترتضيه.

وكانوا فى الجاهلية يرثون النساء كرهًا، وحرم

الإسلام ذلك.

وفى العبادات لا فرق بين الرجل والمرأة، فى الواجبات والحقوق: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾. [النساء: ١٢٤]

كما أن الإسلام أتاح للمرأة التصرف فى مالها، ولها حق التعلم، وحق العمل، إذا كان هذا العمل يتيح لها حياة كريمة.

ويورد لنا محمد أحمد جاد المولى أسباب تعدد زوجاته ﷺ، ويقول أن هناك أسبابًا عامة وأسبابًا خاصة.

الأسباب العامة أن النبى ﷺ مرسل للرجال والنساء. ومن الأحكام التى يبلغها ما هو مشترك بين الرجل والمرأة، ومنها ما هو خاص بأحدهما وكل يتطلب لتلقينه عددًا ليس بالقليل، لتفرق المرسل إليهم وكثرتهم، ولقصر زمن الرسول، ووفرة الأحكام وإلا لم يحصل التبليغ على الوجه الأتم على أن من أحكام النساء ما تستحى من الاستفهام عنه من الرجل، ويستحى الرجل من قوله للمرأة.

فمن ذلك ما روى عن عائشة رضى الله عنها، أن أسماء بنت يزيد الأنصارية قالت للنبى ﷺ:

- يا رسول الله كيف أغتسل من الحيض؟

قال: «خذى فرصة مُمَسَّكَةً (يعنى قطعة قطن) فتوضئى- ثلاثًا» أى قال ذلك ثلاثًا وهو فى كل ذلك يقول: سبحان الله عند إعادتها السؤال! ثم إن النبى استحيا، فأعرض بوجهه، فأخذتها عائشة فجذبتها فأخبرتها بما يريد النبى ﷺ. من أجل ذلك وجب أن يتلقى أحكام النساء من الرسول عدد كبير منهن، وهن يبلغن الأحكام إلى النساء، ولا يصلح للتلقى عن الرسول إلا أزواجه، لأن لهن خصائص تمكنهم من معرفة غرض المصطفى ﷺ، دون تأفف واستحياء، يشير إلى ذلك قول المصطفى ﷺ: «خذوا نصف دينكم عن هذه الحميراء (البيضاء)» يريد الصديقة المبرأة.

إن المصطفى ﷺ مرسل لاستجلاب الأفئدة واجتذاب القبائل والأمم، ولا ريب أن المصاهرة أمتن سبب، وأقوى داع للتآلف والمناصرة، ودعوة الدين فى أول أمرها كانت فى حاجة إلى الإكثار من العشائر ليكونوا أعضادًا وأنصارًا، يؤازرون المصطفى ﷺ فى تبليغ الرسالة، ويذودون عنه عوادى المضلين، ويقلون حد عنادهم، ويكفون عنه آذاهم.

تأمل ما كان من عتق بنى المصطلق، وإسلامهم بتزوج رسول الله ﷺ من ابنة سيدهم على ما سيأتى بيانه، وما روى

من قوله ﷺ فى حق ولده إبراهيم: «**لو عاش لوضعت الجزية عن كل قبطى**».

ومعنى هذا: لأسلم أخواله فرحًا به وإكرامًا له، فوضعت الجزية عنهم.

ومما يزيد أن من أسباب تعدد أزواج النبى الانتفاع بنتيجة المصاهرة - أن أكثر أزواجه كن من قريش سيدة العرب. أضف إلى ذلك أن المؤمنين كانوا يرون أن أعظم شرف وأمتن قربة إلى الله تعالى انتسابهم لنبيه، وتقربهم منه. فمن ظفر بالمصاهرة فقد أدرك غاية ما يرجو وخير ما يأمل.

ألم ترى أن عمر رضي الله عنه أسف جد الأسف، حين فارق رسول الله ﷺ ابنته وقال:

- لا يعبأ الله بعدها بعمر.. ولم ينكشف عنه الهم حتى روجعت.

وأن عليًا كرم الله وجهه - على اتصاله برسول الله ﷺ عن طريق النسب، وشرف اقترانه بالزهراء رضى الله عنها - رغب فى أن يزوج النبى أخته أم هانئ بنت أبى طالب، ليتضاعف شرفه وينمو سؤدده، ولم يمنعها من ذلك إلا خوفها أن تقصر فى القيام بحقوق الرسول مع خدمة أبنائها.

ويورد الأسباب الخاصة التى يمكن أن نلخصها فى أن زواجه من بعض زوجاته كان لأسباب خاصة بهن.. فقد تزوج مثلا بالسيدة جويرية رضى الله عنها.. وكان سبب ذلك أن أباها الحارث بن ضرار سيد بنى المصطلق بن خزاعة، جمع قبل إسلامه لمحاربة الرسول جموعًا كثيرة، ولما التقى الجمعان عرض عليه الإسلام فأبوه حتى هزموا، ووقعت جويرية - وكانت تدعى بَرّة - فى سهم ثابت بن قيس فكاتبها على سبع أوراق من الذهب، فلم تر معينًا لها غير المصطفى ﷺ، فجاءت إليه مبينة نسبها، طالبة حريتها، فتذكر النبى ما كان لأهلها من العز والسؤدد والقوة، وما صار إليه لسوء تدبيرهم، وعنادهم فى الاستعباد، فأحسن إليها وإلى قومها بأداء ما عليها، ثم تزوجها، فقال المسلمون بعد أن اقتسموا بنى المصطلق: إن أصهار الرسول لا يسترقون، وأعتقوا من بأيديهم من سبْيهم، وعلى أثر ذلك أسلم بنو المصطلق شكرًا لله على الحرية بعد ذل الكفر والأسر.

* * *

ويحدثنا الأستاذ عبد الحميد جودة السحار فى كتابه: (أضواء على السيرة النبوية ومقارنة بين الأديان) عن تعدد الزوجات فى الإسلام، وتعدد زوجات الرسول فيورد ما يقوله

المعتـزلة بعدم جـواز أن يتزوج الرجـل زوجة ثانيـة ما دامت الأولى فى عصمته، وسبب ذلك أنهم نظروا نظرة سطحية إلى ما يجلبه التعدد - فى نظـرهم - من مفاسد ومضار، ولم يرد فى القرآن نص يـحرم تعدد الزوجات. إنه اشتـرط العدل بين الزوجات: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾. [النساء: ٣]

ويقول الكاتب:

ولا ريب أن هناك ظروفًا اجتماعية أو اقتصادية تبرر تعدد الزوجات. فقد قـرر أساتذة علم الاجتماع أمـثال (جينز برج ووستر مارك) أن تعدد الزوجات كان النظام المتبع فى الشعوب المتمدنة، فـى حين كان نظام الزوجة الواحدة هو الـنظام المتبع عند الشعـوب المتأخرة، وأن الشعوب التـى كانت تحرم الزوج بأكثر من واحـدة، إنما كانت تتبع تقاليد لا تـتصل بالدين من قريب أو بعيد. كما أن الشعوب التى أجازت الزواج بأكثر من واحدة، إنما أجـازته طبقًا لما رأت فـيه من فوائد اقتـصادية أو عمرانية دون نظر كذلك إلى الدين.

وتقول (ماريون لانجز) الـعالمة الاجتماعية المتـخصصة فى استشارات الزواج:

«إن لدى المجتـمع حلـين ممكنـين فـحسـب، لتـغطيـة

النقص المتزايد فى الرجال.. إما تعدد الزوجات أو إيجاد طريقة ما لإطالة أعمار الرجال. فهل يمكن إيجاد طريقة لإطالة عمر الرجال دون النساء؟ أم ترى هل سيلجأ العالم إلى إباحة تعدد الزوجات؟»

* * *

فالمرأة إذًا قد نالت حقها فى الإسلام. والمرأة فى ظل الإسلام عاشت حياتها وهى موقنة بما لديها من حقوق وما عليها من واجبات.

لم تعد أسيرة حياة الرجل يوجهها كيف يشاء، وأنىّ يشاء.. بل أعطاها الشرع ما يليق بآدميتها، فلم يهدر لها كرامة، ولا أنزلها منزلة لا تليق بالبشر..!

إن أعظم رسل السماء محمد بن عبد الله ﷺ عندما خطب خطبة الوداع، أوصى فى نهايتها بالنساء فقال:

«أيها الناس: إن لنسائكم حقا عليكم، ولكم عليهن حق، ألا يُواطئن فرشكم غيركم، ولا يُدخلن أحدًا تكرهونه بيوتكم إلا بإذنكم، ولا يأتين بفاحشة، فإن فعلن فإن الله أذن لكم أن تفصلوهن، وتهجروهن فى المضاجع، وتضربوهن ضربًا غير مبرِّح، فإن انتهين وأطعنكم فعليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف» [البخارى].

وقال أيضا: «إنما النساء عندكم عَوَان فى أيديكم، ولا يملكن لأنفسهن شيئًا، أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله.. فاتقوا الله فى النساء، واستوصوا بهن خيرًا.. اللهم بلغت اللهم فاشهد».

* * *

وفى دراسة للدكتور محمد عمارة عن اجتهاد الشيخ محمود شلتوت.. والتى عنوانها (هكذا اجتهد الإمام المستنير).. فيورد رأيه عن المرأة وعلاقتها بالرجل فيقول:

مساواة المرأة للرجل، مع توزيع العمل بينهما وفق فطرة تمايز الذكورة عن الأنوثة، وتمايز الأنوثة عن الذكورة.. هو حكم الإسلام.

"فلقد رفع القرآن الكريم من شأن المرأة إلى درجة لم تكن تحلم بها من قبل، ولم تصل إليها من بعد فى غير جو الإسلام جعل لها حقا فى المال كالرجل، ومنحها حق التصرف فيه دون رقابة عليها أو ولاية، وجعل إذنها شرطًا فى صحة زواجها، وجعل لها من حقوق الزوجية مثل ما عليها. وجعلها ذات مسئولية مستقلة فى العبادات والمدنيات والجنايات، وفى الثواب والعقاب عند الله: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا

يُظْلَمُونَ نَقِيراً﴾. [النساء: ١٢٤]

﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ ﴿١٠﴾ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً لِّلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِندَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِن فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾. [التحريم: ١٠، ١١]

فالمرأة فى وضع القرآن لا يؤثر عليها - وهى صالحة - فساد الرجل وطغيانه، ولا ينفعها - وهى صالحة - صلاح الرجل وتقواه، فهى ذات مسئولية أمام الله وفى أحكام الله.

وليس صحيحًا أن الإسلام ينتقص من أهلية المرأة فى الميراث وفى الشهادة فوضع الرجل والمرأة فى الميراث لا علاقة له بالإنسانية التى يشتركان فيها على حد سواء.. وكذلك الشهادة فقول الله تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، ليس وارداً فى مقام الشهادة التى يقضى بها القاضى ويحكم، وإنما هو وارد فى مقام الإرشاد إلى طرق الاستيثاق والاطمئنان على الحقوق بين المتعاملين وقت التعامل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢] إلى أن قال: ﴿وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِن

رِجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَىٰ﴾ [البقرة: ٢٨٢] فالمقام استيثاق على الحقوق، لا مقام قضاء بها، والآية ترشد إلى أفضل أنواع الاستيثاق الذى تطمئن به نفوس المتعاملين على حقوقها.

وليس معنى هذا أن شهادة المرأة بواحدة أو شهادة النساء اللاتى ليس معهن رجل لا يثبت بها الحق، ولا يحكم بها القاضى، فإن أقصى ما يطلبه القضاء، هو (البيّنة) وقد حقق العلامة ابن القيم أن البينة فى الشرع أعم من الشهادة، وأن كل ما يتبين به الحق ويظهره، هو بينة يقضى بها القاضى ويحكم. ومن ذلك يحكم القاضى بالقرائن القطعية، ويحكم بشهادة غير المسلم متى وثق بها واطمأن إليها، واعتبار المرأتين فى الاستيثاق كالرجل الواحد ليس لضعف عقلها الذى يتبع نقص إنسانيتها ويكون أثرًا له، وإنما هو لأن المرأة كما قال **الشيخ عبده:** «ليس من شأنها الاشتغال بالمعاملات المالية ونحوها من المعاوضات، ومن هنا تكون ذاكرتها فيها ضعيفة، ولا تكون كذلك فى الأمور المنزلية التى هى شغلها، فإنها فيها أقوى ذاكرة من الرجل، ومن طبع البشر عامة أن يقوى تذكرهم للأمور التى تهمهم ويمارسونها، ويكثر اشتغالهم بها».

والآية جاءت على ما كان مألوفًا فى شأن المرأة، ولا يزال أكثر النساء كذلك، لا يشهدن مجالس المداينات ولا يشتغلن بأسواق المبايعات، واشتغال بعضهن بذلك لا ينافى هذا الأصل الذى تقضى به طبيعتهن فى الحياة، وإذا كانت الآية ترشد إلى أكمل وجوه الاستيثاق، وكان المتعاملون فى بيئة يغلب فيها اشتغال النساء بالمبايعات وحضور مجالس المداينات، كان لهم الحق فى الاستيثاق بالمرأة على نحو الاستيثاق بالرجل متى اطمأنوا إلى تذكرها وعدم نسيانها على نحو تذكر الرجل وعدم نسيانه.

ونتابع رأى الإمام الشيخ محمود شلتوت:

هذا وقد نص الفقهاء على أن من القضايا ما تقبل شهادة المرأة وحدها، وهى القضايا التى لم تجر العادة باطلاع الرجال على موضوعاتها كالولادة، والبكارة، وعيوب النساء فى القضايا الباطنية، وعلى أن منها ما تقبل شهادة الرجل وحده وهى القضايا التى تثير موضوعاتها عاطفة المرأة ولا تقوى على تحملها، على أنهم قد رأوا قبول شهادتها فى الدماء إذا تعينت طريقًا لثبوت الحق واطمئنان القاضى إليها. . إلى آخر ما أورده الإمام محمود شلتوت.

* * *

وكانت حياة الرسول الكريم نور هداية للبشرية.. فكانت رسالته جامعة يتعلم منها الرجال والنساء، وكانت عائشة أنجب تلاميذ هذه المدرسة.

فقد حدثت عائشة أن امرأة جاءت النبى ﷺ وقد نزف منها دم لا ينقطع ظنته حيضًا، وسألت المرأة عائشة أن يرخص لها الرسول فى ترك الصلوات فقال لها الرسول ﷺ:

- إنما ذلك عرق ينزف منه الدم وليس بحيض فإذا أقبلت حيضتك فدعى الصلاة، وإذا انتهيت فاغسلى عنك الدم وتطهرى وصَلّى، ثم توضئى لكل صلاة حتى يجىء وقت الحيض.

ويروى البخارى:

ذهبت عائشة مع رسول الله ﷺ لأداء فريضة الحج، فلما قاربت مكة جاءها الحيض، فخشيت أن يفسد عليها حجها، وذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال:

- إن هذا أمر كتبه الله على بنات حواء، فاقض ما يقضى الحاج، غير ألا تطوفى بالبيت.

فشاركت فى مناسك الحج إلا الطواف بالكعبة.

وفى هذا الحج سألته (عائشة) عن الجدار الذى كان يحيط

بالكعبة يومئذ من الخارج: أهو من البيت الحرام؟

قال الرسول ﷺ: نعم.

قالت: فما بالهم لم يدخلوه فى البيت؟

قال ﷺ: قصرت بهم (أى قريش) النفقة.

قالت: فما بال بابه مرتفعًا؟

قال ﷺ: فعل ذلك قومك ليدخلوا من شاءوا، ويمنعوا من شاءوا.

- يا عائشة. لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية، لأمرت بالبيت فهُدم، فأدخلت فيه ما أخرج منه، وألزقته (أى بابه) بالأرض، وجعلت له بابين، بابًا شرقيًا، وبابًا غربيًا، فبلغت به أساس إبراهيم.

* * *

كانت السيدة عائشة تسأل النبى ﷺ، والإجابة عليها من الرسول الكريم ﷺ توضح للناس أمور دينهم..

فمثلا: قال الرسول ﷺ: «من أحب لقاء الله أحبَّ الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه».

قالت عائشة: إنا نكره الموت.

قال النبى ﷺ: ليس ذلك! ولكن المؤمن إذا حضره الموت بُشِّر برضوان الله وكرامته، فليس شىء أحبَّ إليه مما أمامه، فأحب لقاء الله وأحب الله لقاءه.

وإن الكافر إذا حُضِر بُشِّر بعذاب الله وعقوبته، فليس شىء أكره إليه مما أمامه، فكره لقاء الله وكره الله لقاءه.

[البخارى]

وكثيراً ما صوبت أم المؤمنين ما فهم الناس من أحاديث الرسول فقد قيل لعائشة رضى الله عنها:

إن أبا هريرة يروى عن رسول الله ﷺ قال:

- الشؤم فى ثلاثة: الدار، والمرأة، والفرس.

فقالت عائشة: لم يحفظ أبو هريرة، فإنه دخل ورسول الله ﷺ يقول:

- قاتل الله اليهود فإنهم يقولون: الشؤم فى ثلاثة: فى الدار والمرأة والفرس.

فسمع أبو هريرة آخر الحديث، ولم يسمع أوله.

* * *

وما أكثر الأحاديث التى روتها عن الرسول ﷺ.. وما أكثر ما تحدثت عن كيفية صلاته وصيامه وسجوده وقيامه

وتهـجده وزهده، ووفـائه.. ومن هنا فـقد أحـبها الـرسول الكريم ﷺ.. أحب فيها شخصـيتها وذكاءها.. فكان بالرغم من عدله بين زوجاته، فإنه كان لحبه عائشة.. يطلب من الله عدم مـؤاخذته فيـما لا يملك من حب لـها أكثر مـن زوجاته الأخريات، فقال ﷺ:

« اللهـم هـذا قسمى فيمـا أملـك، فـلا تـؤاخذنى فيمـا لا أملك».

* * *

المراجـــع

القرآن الكريم..... (تفسير القرآن العظيم لابن كثير)

الحديث الشريف ..... الستة الصحاح

الصديقة بنت الصديق ..... عباس محمود العقاد

عبقرية الإمام ..... عباس محمود العقاد

السنة فى مكانتها وتاريخها ..... د. عبد الحليم محمود

حياة محمد ..... د. محمد حسين هيكل

الفاروق عمر ..... د. محمد حسين هيكل

الصديق أول الخلفاء ..... عبد الرحمن الشرقاوى

على إمام المتقين ..... عبد الرحمن الشرقاوى

أضواء على السيرة النبوية ..... عبد الحميد جودة السحار

الخلفاء الراشدون ..... عبد الوهاب النجار

سيرة النبى العربى ..... أحمد التاجى

خاتم النبيين ..... الشيخ محمد أبو زهرة

رجال حول الرسول ..... خالد محمد خالد

القرآن والمرأة ..... الشيخ محمود شلتوت

محمد المثل الكامل ..... محمد أحمد جاد المولى بك

هكذا اجتهد الإمام المستنير..... دراسة عن الشيخ محمود شلتوت للدكتور محمد عمارة نشرت بجريدة القاهرة العدد ٤٥ .

خلافة على بن أبى طالب ..... مأمون غريب

كتب للمؤلف

١- أضواء من السيرة العطرة.	مركز الكتاب للنشر
٢- نساء فى حياة الأنبياء.	» » »
٣- خلافة أبو بكر الصديق.	» » »
٤- خلافة عمر بن الخطاب.	» » »
٥- خلافة هثمان بن عفان.	» » »
٦- خلافة على بن أبى طالب.	» » »
٧- خامس الخلفاء الراشدين.	» » »
٨- حجة الإسلام الإمام الغزالى.	» » »
٩- المهاجرون إلى الله.	» » »
١٠- الإمام الحسين حياته واستشهاده.	» » »
١١- العوالم الخفية والقرآن الكريم.	» » »
١٢- أبطال الجهاد فى الإسلام.	» » »
١٣- ألف ليلة وليلة بلغة عصرية.	» » »
١٤- مع مشاهير الفكر والأدب.	دار المعارف
١٥- حديث الروح مع الشيخ الشعراوى.	دار المعارف

١٦- هؤلاء ورحلة الذكريات.	مكتبة نصر
١٧- السحار والذكر الإسلامى.	» »
١٨- بيوت الله.	دار غريب
١٩- الإمام الشاذلى.	» »
٢٠- السيدة زينب رضى الله عنها.	» »
٢١- المبشرون بالجنة.	» »
٢٢- الإسلام بين الانتصار والانكسار.	» »
٢٣- ابن الفارض.	الدار المصرية اللبنانية
٢٤- البوصيرى شاعر البردة.	الدار المصرية اللبنانية
٢٥- أسماء بنت أبى بكر.	دار الآفاق العربية
٢٦- جرائم غيرت مجرى التاريخ الإسلامى.	دار الآفاق العربية
٢٧- فاطمة الزهراء.	دار الآفاق العربية
٢٨- المرأة المسلمة وأمهات المسلمين.	دار أخبار اليوم
٢٩- خصوم النبى.	دار الهدى للكتاب
٣٠- الإسراء والمعراج.	دار الهدى للكتاب
٣١- ثروت أباظة أديبًا.	دار الشعب
٣٢- أنيس منصور حياته وأدبه.	الدار العصرية (بيروت)